المذهب الحنفي

(مراحله وطبقاته، ضوابطه وشروطه، خصائصه ومؤلفاته)

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

سلسلة رسائل جامعية (٩٠)

المذهب الحنفي

(مراحله وطبقاته، ضوابطه ومصطلحاته، خصائصه ومؤلفاته)

تأليف
أحمد بن محمد نصير الدين النقيب

الجزء الأول
(معارف أساسية عن المذهب)

مكتبة الرشد
الرياض

مكتبة الرشد للنشر والتوزيع

* المملكة العربية السعودية . الرياض . طريق الحجاز

ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٥١ فاكس ٤٥٧٣٣٨١

E-MAIL: alrushd@suhuf.net.sa
www.alrushd.com

* فرع مكة المكرمة: ـ هاتف ٥٥٨٥٤٠١ ـ ٥٥٨٣٥٠٦
* فرع المدينة المنورة: ـ شارع أبي ذر الغفاري ـ هاتف ٨٢٤٠٦٠٠
* فرع القصيم بريدة طريق المدينة ـ هاتف ٣٢٤٣٢١٤
* فرع أبها: ـ شارع الملك فيصل هاتف ٢٣١٧٣٠٧
* فرع الدمام: ـ شارع ابن خلدون ـ هاتف ٨٣٨٢١٧٥

وكلاؤنا في الخارج

* الكويت: ـ مكتبة الرشد ـ حولي ـ هاتف: ٢٦١٢٣٤٧
* القاهرة: ـ مكتبة الرشد ـ مدينة نصر ـ هاتف: ٢٧٤٤٦٠٥
* بيروت: ـ الدار اللبنانية ـ شارع الجاموس ـ هاتف: ٠٠٩٦١٣٨٤٢٤٥٧
* الاردن: عمان ـ دار النبلاء ـ هاتف: ٥٣٣٢٦٥٨

أصل هذا الكتاب رسالة علمية، نال بها المؤلّف درجة الماجستير في الفقه بكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

وقد نوقشت يوم الأحد ٢/٩/١٤١٩هـ الموافق ٢٠/١٢/١٩٩٨م، وأجيزت بتقدير ممتاز مع التوصية بطبعها.

وكانت لجنة المناقشة والحكم على الرسالة مكونة من:

فضيلة الدكتور/ عبد اللّه بن عبد الواحد الخميس

الأستاذ المشارك بقسم الفقه بالكلية مشرفاً

فضيلة الأستاذ الدكتور/ مساعد بن قاسم الفالح

رئيس قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء،

والأستاذ بقسم الفقه بالكلية سابقاً عضواً

فضيلة الدكتور/ الليثي حمدي خليل الليثي

الأستاذ المشارك بقسم الفقه بالكلية سابقاً عضواً

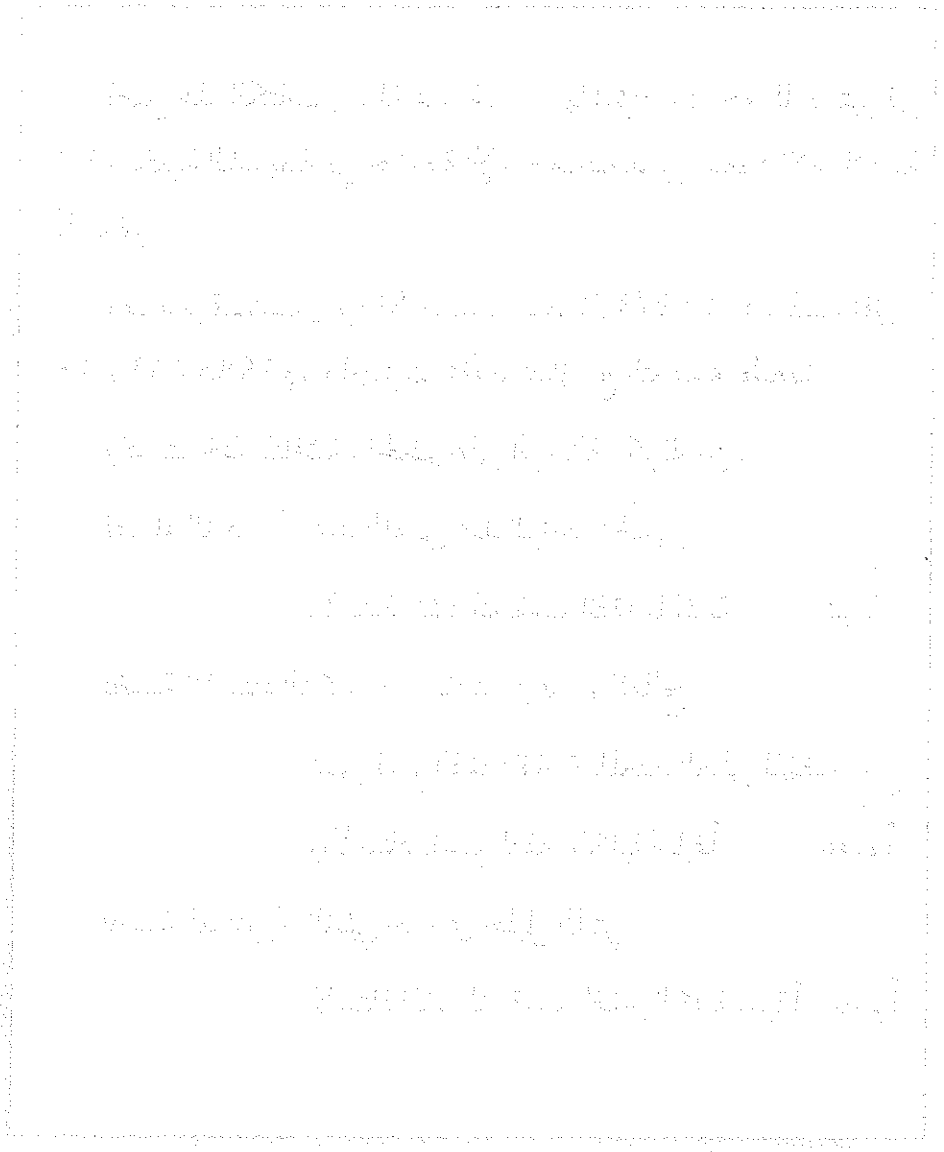

المقدمة

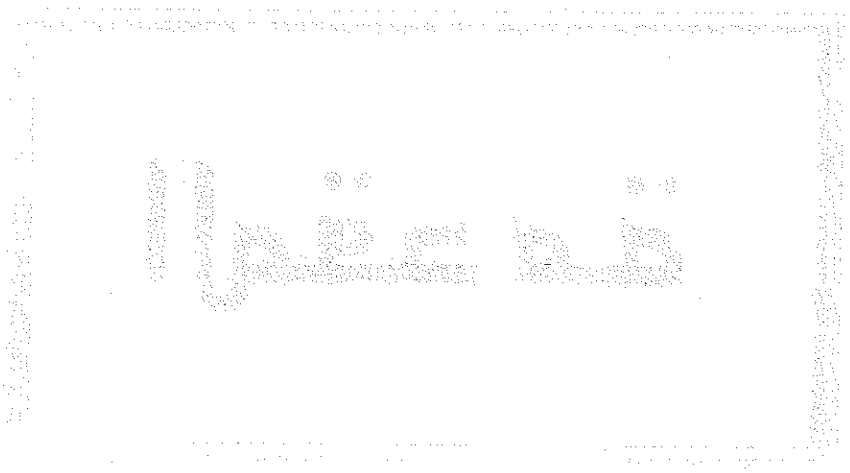
قدعقبا

إن الحمد للّه، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده اللّه فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاّ اللّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، بلّغ الرسالة، وأدّىٰ الأمانة، ونصح للأمة، صلّىٰ اللّه عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلىٰ يوم الدين، وسلّم تسليمًا كثيراً.

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب اللّه، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشرّ الأمور محدثاتها، وكلّ محدثة بدعة، وكلّ بدعة ضلالة، وكلّ ضلالة في النار.

لقد أرسل اللّه (عز وجلّ) رسوله بالهدىٰ ودين الحق، وأنزل معه الكتاب؛ ليبيّن للناس ما نُزّل إليهم ولعلّهم يتفكرون.

وقد ختم به النبوة والرسالة، فجعل شريعته خاتمة الشرائع، خالدة، ميسَّرة، صالحة لكل زمان ومكان، متضمنة لقواعد أساسية تكفل لها البقاء إلىٰ أن يرث اللّه الأرض ومن عليها.

وقد كانت الأمة في حياته ﷺ تتلقّىٰ منه أحكام الشريعة ومسائل دينها؛ إذ كان هو المصدر المباشر للتشريع، ولم يرحل عن هذه الدنيا إلا بعد أن أكمل اللّه به دينه وأتمّ نعمته، ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾(١).

وبعد وفاة النبيّ ﷺ حمل صحابته الأوفياء (رضي اللّه عنهم) لواء الدين والدعوة إليه، فانتشروا في مختلف أصقاع المعمورة، يعلّمون الناس أمور دينهم، معتمدين علىٰ الكتاب والسنة، يستنبطون منهما الأحكام.

---

(١) من الآية ٣، سورة المائدة.

وما إن اتسعت الفتوحات الإسلامية، وكثرت الوقائع والحوادث، حتى اشتدّت الحاجة إلى المزيد من الاجتهاد والاستنباط، فكان الصحابة (رضي اللّه عنهم) يفتون الناس حسب فهمهم للنصوص واجتهادهم في الاستنباط منها.

ثم تلا أولئك الصحابة الأجلاء (رضي اللّه عنهم) رجال من التابعين وتابعيهم، نذروا أنفسهم لخدمة الدين وتبيين أحكامه للناس، فوضعوا قواعد وضوابط مستمدّة من كتاب اللّه وسنة رسوله ﷺ ومن أقوال الصحابة (رضي اللّه عنهم)، وهكذا كثر المجتهدون، واختلفت الآراء تبعًا لاتساع الرقعة المفتوحة من البلاد الإسلامية وكثرة الحوادث وتشعبها؛ فكان ظهور المذاهب الفقهية نتيجة طبيعية لتلك الحركة العلمية الدؤوبة، وقد كتب اللّه (تعالى) لأربعة من تلك المذاهب الاستمرار على مرّ العصور منذ ذلك الحين إلى يومنا هذا.

والمذهب الحنفي أحد هذه المذاهب الفقهية المشهورة وأوسعها انتشارًا، بدأت نشأته بالكوفة وبغداد عند ما وضع أسسه الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت المتوفى سنة ١٥٠هـ، ودوّن قواعده وفروعه الأولى صاحباه أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي ومحمد بن الحسن الشيباني وغيرهما من أصحابه (رحمهم اللّه).

وأخذ المذهب الحنفي في الذيوع والانتشار والإمام أبو حنيفة (رحمه اللّه) لا يزال على قيد الحياة، حتى عند ما ولي الإمام أبو يوسف (رحمه اللّه) رئاسة القضاء في الدولة العباسية، وأصبح من سلطاته تولية القضاة واختيارهم لجميع أقطار الدولة الإسلامية الواسعة، كان ذلك بداية للعصر الذهبي لهذا المذهب الفقهي، حيث انتشر بذلك كثيرًا، وأخذ به الناس خارج حدوده وإقليمه، ثم بلغ قمة عصوره الذهبية عند ما أعلنته الدولة العثمانية مذهبًا رسميًا يُعمل به في مجالات القضاء والفتيا في جميع الولايات والأقاليم الخاضعة لسلطانها.

وهكذا انتشر المذهب الحنفي في أصقاع كثيرة من المعمورة، في العراق، ومصر، وسوريا، وتركيا، والهند، وباكستان، وأفغانستان، وبلاد ماوراء النهر، وغيرها، حتى لا تكاد تجد قطراً إسلامياً إلا وتجد فيه أتباعًا لهذا المذهب الفقهي، بل إنه اليوم من أكثر المذاهب أتباعاً وأوسعها انتشاراً في الوطن الإسلامي الكبير.

وكان من نتيجة هذا النفوذ والانتشار أن نجد المذهب الحنفي من أكثر المذاهب الفقهية خصوبة في تراثه الفقهي وأوفرها حظًا في مجال التصنيف والتأليف، فتجد ما ألفه علماء الحنفية في الفقه والأصول وغيرهما لا يكاد يُحصى كثرة، منها ما وصل إلينا مطبوعاً أو مخطوطًا، ومنها ما ذهب في لجة التاريخ وأتت عليه الكوارث التي تعرض لها العالم الإسلامي.

وما وصل إلينا من هذه المؤلّفات غيض من فيض تلك الكتب والدواوين، وهي مع ذلك كثيرة جدًّا، فيها المتون والمختصرات، والشروح والحواشي والتعليقات، وكتب الفتاوى والواقعات، وهي ليست على درجة واحدة، ففيها المعتبر المعتمد، وفيها الواهي والضعيف، وكلها تشتمل على أقوال متعددة وآراء وروايات مختلفة.

وإزاء هذا السيل من المؤلّفات المختلفة يقف الباحث حائراً في تقديره وتصنيفه؛ ليعرف ما يصح اعتماده من هذه الكتب وما لا يصح، وما يرجّح من بين ما تحويه هذه الكتب من الآراء والأقوال، وما يشير إليه ما ورد فيها من المصطلحات والرموز، حتى إن كثيراً من الباحثين يشعرون بصعوبة الوصول إلى معرفة القول الراجح المعتمد في المذهب الحنفي؛ لعدم معرفتهم بكتب القوم: ما هو قوي معتمد، وما هو واهٍ وضعيف، وما يُعنى منه بالدليل والخلاف، وما يُعنى

بالراجح المختار في المذهب، وما إلى ذلك.

ومن هنا كانت الحاجة ماسة إلى سدّ هذه الثغرة في المكتبة الإسلامية، وتناول المذهب الحنفي ببحث يشمل التعريف بأهم ما وصل إلينا من مؤلّفات علماء الحنفية، وما يصح اعتماده منها وما لا يصح، مع وضع ضوابط يمكن أن تميّز في ضوئها الكتب المعتمدة عن غير المعتمدة، والأقوال الراجحة عن المرجوحة، إلى جانب الحديث عن أبرز المصطلحات التي تتكرّر في كتبهم، مما يشيرون به إلى الأئمة والكتب والآراء والترجيحات، إضافة إلى جوانب أخرى تخدم الموضوع ولا يستغنى عنها في البحث.

أهم أسباب اختيار الموضوع:

أهم الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع:

أولاً ـ ما سبق من أهميته، والحاجة إلى تناوله بالبحث والدراسة.

ثانيًا ـ أن جزئيات هذا الموضوع لم تزل متناثرة في كتب المذهب المختلفة، فرغبت في جمعها وترتيبها؛ ليسهل بذلك الوقوف عليها لمن أراد من الباحثين.

ثالثاً ـ أن بحث مثل هذا الموضوع يتيح للباحث فرصة الوقوف على شيء كثير من المصادر والمراجع، مما يساعد على بناء الناحية العلمية لدى الباحث، ويُيسّر له معرفة مناهج المذهب المختلفة ومظان وجود الآراء والأدلة والتحقيقات في كثير من القضايا العلمية.

رابعًا ـ أن هذا الموضوع لم يسبق أن استوفاه أحد من الباحثين على هذا النحو الذي يقوم على جمع المعلومات وتوثيقها من مصادر المذهب الحنفي.

خطة البحث:

تتكوّن خطة البحث، من: مقدمة، وتمهيد، وبابين، وخاتمة.

- المقدمة: تشتمل على عدة نقاط، أبرزها: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومنهج البحث، وخطته.
- التمهيد: يشتمل على مبحثين:

المبحث الأول ـ بيان المراد بالألفاظ التي تضمّنها عنوان البحث.

المبحث الثاني ـ نبذة عن الحياة العلمية للإمام أبي حنيفة (رحمه اللّه).

- الباب الأول ـ معارف أساسية عن المذهب الحنفي، ويشتمل على خمسة فصول:

الفصل الأول ـ مراحل المذهب الحنفي، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول ـ نشأة المذهب الحنفي.

المبحث الثاني ـ نمو المذهب الحنفي وتطوره.

المبحث الثالث ـ توسّع المذهب الحنفي.

الفصل الثاني ـ طبقات فقهاء المذهب الحنفي ومسائله، وفيه مبحثان:

المبحث الأول ـ طبقات فقهاء المذهب الحنفي.

المبحث الثاني ـ طبقات مسائل المذهب الحنفي.

الفصل الثالث ـ ضوابط التمييز بين الكتب والأقوال المعتبرة وغير المعتبرة في المذهب الحنفي، وفيه مبحثان:

المبحث الأول ـ ضوابط التمييز بين الكتب المعتمدة وغير المعتمدة في المذهب الحنفي.

المبحث الثاني ـ ضوابط تمييز القول الراجح عن غيره في المذهب الحنفي.

الفصل الرابع ـ مصطلحات المذهب الحنفي، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول ـ المصطلحات التي يُشار بها في المذهب الحنفي إلى أقسام الحكم التكليفي.

المبحث الثاني ـ المصطلحات التي يُشار بها في المذهب الحنفي إلى الأئمة والفقهاء.

المبحث الثالث ـ المصطلحات التي يُشار بها في المذهب الحنفي إلى الكتب والمسائل.

المبحث الرابع ـ المصطلحات التي يُشار بها في المذهب الحنفي إلى: التصحيحات والترجيحات، وبعض أحوال الآراء والأحكام.

الفصل الخامس ـ خصائص المذهب الحنفي، وفيه أيضًا أربعة مباحث:

المبحث الأول ـ التشدّد في قبول أخبار الآحاد.

المبحث الثاني ـ التوسّع في القياس والاستحسان.

المبحث الثالث ـ التوسّع في الحيل الفقهية.

المبحث الرابع ـ الفقه التقديري.

● الباب الثاني ـ مؤلّفات علماء المذهب الحنفي، ويشتمل على خمسة فصول أيضًا.

الفصل الأول ـ مؤلّفات علماء المذهب الحنفي في الفقه، وفيه مبحثان:

المبحث الأول ـ المؤلّفات العامة، التي تناولت موضوعات الفقه كلّها أو جلّها.

المبحث الثاني ـ المؤلّفات الخاصة، التي اقتصرت على موضوع واحد أو موضوعات قليلة في الفقه.

الفصل الثاني ـ مؤلّفات علماء المذهب الحنفي في القواعد الفقهية، وفيه مبحثان أيضًا:

المبحث الأول ـ المؤلّفات الخاصة بالقواعد والضوابط الفقهية.

المبحث الثاني ـ المؤلّفات التي تناولت إلى جانب القواعد والضوابط الفقهية فنونًا أخرى ذات صلة بهذا الفن.

الفصل الثالث ـ مؤلّفات علماء المذهب الحنفي في أصول الفقه، وفيه أيضًا مبحثان:

المبحث الأول ـ الكتب التي ألّفها علماء المذهب الحنفي على منهج الحنفية.

المبحث الثاني ـ الكتب التي ألّفها علماء المذهب الحنفي على منهج المتأخرين.

الفصل الرابع ـ مؤلّفات علماء المذهب الحنفي في تفسير القرآن العظيم، وفيه مبحثان أيضًا:

المبحث الأول ـ التفاسير العامة، التي تناولت تفسير القرآن العظيم كاملاً.

المبحث الثاني ـ التفاسير الخاصة بآيات الأحكام.

الفصل الخامس ـ مؤلّفات علماء المذهب الحنفي في شرح الحديث، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول ـ المصنفات الأولى.

المبحث الثاني ـ شروح كتب الحديث.

المبحث الثالث ـ التعليقات على كتب الحديث.

- الخاتمة: تشتمل على أهم النتائج، التي توصلت إليها من خلال البحث.

منهج البحث:

سلكت في البحث المنهج التالي:

أولاً ـ أعتمد في البحث على المصادر الأصيلة ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، مع عدم إهمال المراجع الحديثة التي استفدت منها؛ اعترافاً بالفضل لأهله.

ثانيًا ـ لم أكتف بالمصادر المطبوعة، وإنما وثّقت بعض المعلومات من مصادرها المخطوطة أيضًا.

ثالثًا ـ أرتب المراجع في الهامش على حسب وفيات أصحابها.

رابعاً ـ إذا وجدت المعلومة في عدد كبير من المراجع، اكتفيت بالتوثيق من أهمها، والتزمت أن لا أزيد في الهامش الواحد على خمسة مراجع؛ حفاظًا على التوازن بين الهوامش بقدر الإمكان، وتجنّبًا للإطالة فيها.

خـامـسًا ـ إذا وجدت في مصدر متأخر نقلاً من مصدر متقدّم، والمصدر المتأخر عمدة في المذهب الحنفي أو أكثر شهرة وقبولاً من السابق، وثّقت المعلومة من المصدرين؛ لأن الأول له فضل السبق، والثاني له ثقله واعتباره في المذهب الحنفي، ونقله من الأول مع السكوت أو الاستحسان يعني أنه يقرّره ويؤيّده.

سـادسًا ـ أذكر المصدر في الهامش منسوبًا إلى مؤلّفه[١]؛ رفعاً للبس والإبهام، مكتفيًا (في الغالب) بجزء من عنوان المصدر إذا كان طويلاً، مع عدم وصف المؤلّف بالشيخ أو الدكتور وما إلى ذلك؛ تجنّبًا للإطالة.

سـابعًا ـ أشير في الهامش بـ«انظر» إلى المصادر والمراجع التي استفدت منها، ولم أنقل نصّ عبارتها، وبـ«ينظر» إلى ما استأنست به، ولا توجد فيه المعلومة كاملة. وأذكر المصدر بعد رقم الهامش مباشرة إذا كان النقل منه نصًّا، وكذا إذا تصرفت فيه قليلاً، مع الإشارة عندئذ إلى التصرف.

ثـامنـاً ـ عند التوثيق في الهامش إذا كان المصدر مطبوعاً (وهو الغالب) أشير إلى رقم الجزء أولاً، ورقم الصفحة ثانيًا، فاصلاً بينهما بخط مائل، إن كانت له أجزاء، وإلا أشرت إلى رقم الصفحة مباشرة.

وإن كان المصدر مخطوطًا نبّهت على ذلك بين قوسين[٢]، ثم إن كان مرقّما بحسب الصفحات[٣]، وهو نادر جدًّا، فالإشارة إليه في الهامش كالإشارة إلى

---

(١) واستثنيت من ذلك الكتاب عند تقديم الدراسة عنه؛ لأنه يُذكر منسوباً إلى مؤلفه في صلب البحث.

(٢) واستثنيت من ذلك الإحالة على المخطوط عند تقديم الدراسة عنه؛ لأني أشير إلى كونه مخطوطاً في صلب البحث، كما يأتي لاحقاً (إن شاء الله).

(٣) كـ«شرح الجامع الصغير» لقاضي خان، و«التحرير شرح الجامع الكبير» للحَصيري.

المطبوع، وإن كان مرقّمًا بحسب الأوراق أو اللوحات[١]، فإن لم تكن له أجزاء كما هو الغالب، أشرت أولاً إلى رقم الورقة أو اللوحة، ثم إلى وجهها الأول أو الثاني بحرف «أ» أو «ب»، فاصلاً بين الرقم والحرف بخط مائل. وإن كانت له أجزاء، أشرت إلى رقم الجزء أولاً، ثم إلى رقم الورقة أو اللوحة ثانيًا، ثم إلى وجهها من «أ» أو «ب»، فاصلاً بين جميعها بخط مائل. وإن كانت هناك ورقة أو لوحة قبل الترقيم، أشرت إليها بالنقطة (.) قبل الخط المائل.

وقد تكون المعلومة في كلا وجهي الورقة أو اللوحة، وعندها أكتفي بالإشارة إلى رقم الورقة أو اللوحة، دون وجهيها. هذا، وقد يكون المخطوط غير مرقّم (وهو قليل)، وحينئذ أشير إلى عنوان الباب من الطهارة أو غيرها، وموضع المعلومة من البداية أو الوسط أو النهاية وما أشبه ذلك.

تاسعًا ـ عند الحديث عن المؤلّفات: أتحدّث عن الكتاب، مبيّنًا منهجه من حيث الترتيب والمحتوى، والاستدلال وذكر الخلاف، مع بيان أهميته في المذهب الحنفي، وإن كان الكتاب شرحًا أو حاشية لكتاب آخر سبقت دراسته في البحث، لا أعيد الكلام عن ترتيبه ومحتواه؛ لأنه لا يختلف عنه غالبًا في الأبواب وترتيبها، علماً بأني لا أستعرض الكتاب بالتفصيل.

وعند الحديث عن منهج الكتاب إن كانت هناك دراسة سابقة للكتاب في بحث أو تحقيق علمي اعتمدت عليها؛ لأن المحقّق الذي يعايش الكتاب مدة من الزمن خير من يستطيع استخلاص منهجه، وإلاّ قرأت مواضع منه، وأشرت إليها في الهامش.

---

(١) الأوراق إذا كان المخطوط أصلياً، واللوحات إذا كان مصوَّراً على شريط ميكرو فيلم.

وإذا كان الكتاب مخطوطًا نبّهت عليه بعد عنوان الكتاب واسم المؤلّف وسنة وفاته، مع الإشارة في الهامش إلى مكان وجود النسخة التي اعتمدت عليها.

وإذا تبيّن لي أن الكتاب تمّ تحقيقه في رسالة علمية بإحدى جامعات المملكة العربية السعودية أشرت إلى ذلك في الهامش.

عاشراً ـ أرتّب المؤلّفات عند الحديث عنها ـ في الباب الثاني من البحث ـ حسب وفيات أصحابها، إلا إذا كان الكتاب تكملة لكتاب آخر، حيث أذكره ـ عندئذٍ ـ بعد الأصل مباشرةً، كـ«نتائج الأفكار» لقاضي زاده، تكملة «فتح القدير» لابن الهمام، و«قرة عيون الأخيار» لمحمد علاء الدين، تكملة «رد المحتار» لابن عابدين.

حادي عشر ـ أبدأ الفصل أو المبحث أو المطلب بتمهيد موجز، إذا كان الموضوع يتطلب الإيضاح قبل الدخول فيه.

ثاني عشر ـ أشير إلى أسماء السور وأرقام الآيات في الهامش.

ثالث عشر ـ أعزو الأحاديث إلى مصادرها دون توسّع، مع بيان درجتها من خلال كلام العلماء، إذا لم يكن في الصحيحين أو أحدهما.

رابع عشر ـ أذكر في الهامش ترجمة موجزة (غالبًا) للأعلام الواردة في البحث، تتضمّن: الكنية، والاسم الثلاثي، والنسبة، (واللقب أحياناً)، وأهم الصفات المميّزة للشخص، إضافة إلى سنة وفاته وثلاثة من أهم مؤلّفاته إذا لم يرد ذكرها في صلب البحث[1]، وكلّ ذلك إذا وقفت عليه، علماً بأني لا أترجم

---

(١) لأني أشرت إلى وفاة المؤلّف في صلب البحث عند تقديم الدراسة عن كتابه، كما صرّحت بمؤلّفات بعض الأعلام أيضاً في بعض المباحث.

للمشهورين، ومن ورد ذكره في هذه المقدمة.

خامس عشر ـ أشرح الكلمات والألفاظ الغريبة عند الحاجة إلى ذلك، وأشير في الهامش إلى أصل المادة في المصدر ـ إن كان مرتّبًا على حروف المعجم ـ دون الجزء والصفحة، علماً بأني لا أشرح الكلمات والمصطلحات، التي يرد ذكرها عند الحديث عن الكتاب واستعراض محتواه؛ لأنها كثيرة جدًّا، والخوض في شرحها إطالة بلا طائل.

سادس عشر ـ أصلّي على النبي ﷺ، وأترضّى عن الصحابة (رضي اللّه عنهم)، وأترحّم (غالبًا) على غيرهم من الأعلام الوارد ذكرهم في البحث.

سابع عشر ـ أشير في أعلى الصفحة يمينًا ويساراً (فوق سطر أفقيّ) إلى اثنين من أهم العناوين التي يتبعها الكلام في الصفحة، من: الباب، أو الفصل، أو المبحث، أو ما أشبهها، علماً بأن العنوان الأيمن أعم من الأيسر.

الصعوبات التي واجهتها في البحث :

من النادر أن يخلو بحث جديد من وجود عقبات وصعوبات تعترض الباحث، وقد كان لي خلال إعداد هذا البحث نصيب وافر من العقبات، التي سهّلها المولى (عزّ وجلّ) بمنه وكرمه وإحسانه.

وفيما يأتي أشير إلى أهم هذه الصعوبات:

- أن آفاق هذا الموضوع واسعة جدًّا، ومسائله متشعّبة وكثيرة، يصعب معها لمّ شتاته.

- أن هذا البحث يختلف تماماً عن عامة البحوث، التي تدور حول موضوع محدود، وكلما خطا فيها الباحث خطوة إلى الأمام، زاد معرفة بطريقة البحث،